رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

بذل الزكاة للأخوة الفقراء/الأحد)71-4-1202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

هل يجوز اخراج الزكاة لاخي رب اسرة ويعمل لكن هناك ضيق ذات يد مع العلم ان والدي يساعده قدر المستطاع اريد ان اخفف الحمل عنه. جائز بذل الذكاة للاخوة والاخوات والخالات والعمات والاخوال والعمام جائز - 00:00:00

الزكاة فقط لا تصرف لا للاصول وان علوا ولا للفروع وان نزلوا. لا للاباء والاجداد ولا للاولاد والاحفاد في بيتعلق بضروریاتهم وحاجاتهم المعيشية فيما وراء هذا الاصل جواز الصدقة ان تبزل للفقراء من ذوي القربى بل ان صدقتك على ذي القرابة صدقة وصلة - 00:00:21

وافضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح المضمن للعداوة انا ويرجي ان تستل سخيمة عداوته تستل سخيمة صدره بمثل هذا يعني العطاء تهادوا تحابوا والتعاطي يعني يعني العطاء له دور في اجتساس - 00:00:48

شافت ضغائن والعداوات والاحتقانات من النفوس - 00:01:11